



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى (قسم الصياغة)
ملف رقم : ٢٣ - ٢ / ٤٧

كتب دورى رقم (١٦) لسنة ١٩٩٧
بشأن
التأكيد على الإجراءات الواجب إتباعها عند نظر طلبات رفع
الضريبة عن الأطيان الزراعية

سبق للمصلحة أن أصدرت كتابها الدورى رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٤ بشأن الإجراءات الواجب إتباعها عند نظر طلبات رفع الضريبة عن الأطيان الزراعية وذلك فى ضوء ما أستقر عليه الرأى بين المصلحة ووزارة الزراعة (الإدارة المركزية لحماية الأراضى) .

ولذا تؤكد المصلحة إتباع ما ورد بكتابها الدورى سالف الذكر وخاصة ضرورة إرفاق شهادة بطلبات رفع الضريبة تفيد موافقة وزارة الزراعة على رفع ضريبة الأطيان فى الحالات التى تستوجب ذلك إستجابة لما أبداه السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى فى هذا الشأن بتاريخ ١٠/٥/١٩٩٧

رئيس المصلحة

عبد الرحمن الزينى